

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٢/١/٢٠١٣

بتعديل القرار الوزارى رقم (٣١٩) بتاريخ ١٣/٩/٢٠١١

بشأن تنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣١٩) بتاريخ ١٣/٩/٢٠١١ بشأن تنظيم أحوال إلغاء

الامتحان والحرمان منه ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعى ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يضاف إلى المادة (٤) من القرار الوزارى رقم ٣١٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تنظيم أحوال

إلغاء الامتحان والحرمان منه فقرة (ج) جديدة ، نصها كالتى :

(ج) إذا ثبت استخدامه أو شروعه فى استخدام أى جهاز اتصال أو هاتف محمول

أو أى وسيلة إلكترونية أخرى قد تؤدي إلى الغش أو المساعدة عليه

داخل لجنة سير الامتحان .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم